PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

# التعاقد عبر البريد الالكتروني وإثباته

م.م. آمال عبد الجبار حسوني
قسم علوم الحاسوب /الجامعة التكنولوجية

Abstract

Contracting via e-mail and its confirmation

E-mail is to use the internet as an office mail since internet sends pictures, files, and programs to anyone who has an e-mail and can also receive messages and pictures and programs from any other user of internet.

At the present time e-mail has been used to conclude contracts, for example, any company may send advertising messages for its products through the internet and recieve offers from people who may interest, eventually reach to the conclusion of the contract.

And we will discuss this issue on the three axes, first axis focuse on the concept of -mail and its advantages and flaws besides ownership rights,The second axis deals with the conclusion of the contract via e-mail and its compatibility with the general rules of contracting or are there special rules for its conclusion.

The third axis deals with the confirmation of e-mail contracts, as there are several ways to confirm it such as electronic writing and electronic signature.

## المقدمة

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

إن البريد الالكتروني هو استخدام للانترنيت كمكتب بريد إذ يقوم الانترنيت بإرسال الرسائل إلى شخص لديه بريد الكتروني كما يمكنه أيضا تلقي الرسائل من أي مستخدم للانترنيت.

وقد تم استخدام البريد الالكتروني في الوقت الحاضر في إبرام العقود فقد تقوم شركة مثلا بإرسال رسائل دعائية عن منتجاتها فيستطيع أي شخص باستخدام البريد الالكتروني مراسلة الشركة من اجل إبرام العقد.

إذ ان التقدم التكنولوجي الهائل والسريع في وسائل الاتصالات في كل المجالات ومنها مجال التجارة والتعاقد وبسبب ما توفره من سهولة ويسر في التعاقد وما توفره من جهد ووقت ونفقات بالمقارنة مع الطرق التقليدية أدى إلى الأخذ بالوسائل الالكترونية في التعاقد ومنها البريد الالكتروني الذي يعد وسيلة اتصال سريعة ومتطورة وذات تقنية عالية إذ توفر الكثير من الجهد لأصحاب المعاملات التجارية، مما حدا بالكثير من التشريعات إلى الاعتداد به باعتباره وسيلة للتعاقد.

لذا سأتناول هذا البحث على ثلاثة محاور:

الأول_ مفهوم البريد الالكتروني.

الثاني_ إبرام العقد عبر البريد الالكتروني

الثالث_ إثبات التعاقد عبر البريد الالكتروني

## المحور الأول

## مفهوم البريد الالكتروني

البريد الالكتروني هو اختصار للمصطلح Electronic mail، والبريد الالكتروني يقوم على إرسال الصور والبرامج والملفات من شخص إلى آخر عن طريق بريده الالكتروني بدلا من البريد العادي.

فالبريد الالكتروني لايختلف عن البريد العادي إلا انه أكثر تطورا إذ انه بالإضافة إلى تضمنه للرسالة المرسلة إليك فهو يتضمن الرسائل التي سبق إرسالها والرسائل الملغية ونماذج للرسائل وقائمة بعناوين البريد الالكتروني فكل ما يحتاجه الشخص لكي يصل إلى صندوق بريده الالكتروني كلمة السر واسم المستخدم[1]

وقد عرفه القانون الأمريكي بشان خصوصية الاتصالات الالكترونية الصادر عام 1986 والمقنن في موسوعة القوانين الفدرالية الأمريكي (U.S.CC.A.N-2711-2510- SCODE SEC 18)(كل وسيلة اتصال يتم بواسطتها نقل المراسلات الخاصة عبر شبكة خطوط تلفونية عامة أو خاصة وغالبا يتم كتابة الرسالة على جهاز الكمبيوتر ثم يتم إرسالها

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

الكترونيا إلى كمبيوتر مورد الخدمة الذي يتولى تخزينها لديه حيث يتم ارسلها عبر نظام خطوط التليفون إلى كمبيوتر المرسل إليه) أما القانون الفرنسي فقد عرفه بشان قانون الثقة في الاقتصاد الرقمي رقم 575 الصادر عام 2004 في المادة الأولى منه على انه (كل رسالة سواء كانت نصية أو صوتية أو مرفق بها صور أو أصوات ويتم إرسالها عبر شبكة اتصالات عامة وتخزن عند احد خوادم تلك الشبكة أو في المعدات الطرفية للمرسل إليه ليتمكن هذا الأخير من استعادتها).

ويتميز البريد الالكتروني بكونه يتكون من مقطعين فمثلا .....@yahoo.com فإشارة@تلفظ بالعربية آت وهي إشارة تدل على مكان المرسل توضع بين اسم المرسل والموقع الذي ترسل منه الرسالة.

والجزء الذي يقع على يسار إشارة@ يمثل اسم المرسل سواء كان اسما حقيقيا اومستعارا لتمييز الشخص عن غيره، أما على يمين إشارة@ فهو يشير إلى مقدم الخدمة وهو يتكون من اسم الدومين واسم المضيف وبعد اسم الدومين يأتي اسم النطاق الأعلى وهذا النطاق يشير إلى طبيعة النشاط فمثلا com يشير إلى إن نوع النشاط تجاري وedu يشير إلى إن النشاط متعلق بالتعليم وهكذا2

ولكي نتمكن من إرسال رسالة لابد من كتابة موضوع الرسالة على الحاسب الالكتروني ومن الممكن أن يرفق بها ملفات أو وثائق تسمى(attachment)ولابد أيضا من إعطاء الحاسب العنوان الالكتروني للشخص المرسل إليه إذ يكفي النقر لإعطاء أمر بإرسال رسالة فيتم تبادل الرسائل في ثواني معدودة.

وبهذا فالرسالة تندرج تحت عنوان الشخص المرسل إليه ولكي يتمكن الشخص من قراءة الرسالة لابد له من استخدام برنامج بريده الالكتروني الذي يقوم بتحميل الرسالة على صندوق بريده الالكتروني الوارد، فبرنامج البريد الالكتروني للمرسل يتضمن جميع الرسائل الواردة مع تضمنه بقائمة للرسائل تتضمن بيانا للمرسلين مع التمييز بين الرسائل التي تمت قراءتها والرسائل التي لم تتم قراءتها بعد3.

والرسائل الالكترونية قد ترسل لشخص واحد وقد ترسل لأكثر من شخص وقد يتم إعادة إرسالها إلى مصدرها وقد ترسل إلى جهات أخرى، والرسالة الالكترونية تتضمن عادة بيانات عن الشخص المرسل وبيانات عن الشخص المرسل إليه وموضوعها وتاريخ إصدارها وحجمها والرسالة الالكترونية قد يتم إرسالها من الحاسب الشخصي للمرسل أو من أي حاسب آخر4.

ويتميز البريد الالكتروني بجملة من المميزات وهي:

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

١. السرعة والسهولة إذ ان الرسالة الالكترونية تصل في ثوان معدودة على خلاف البريد العادي الذي قد يصل في أيام اوشهور أحيانا.
٢. قلة التكاليف إذ يعتبر البريد الالكتروني اقل تكلفة بالمقارنة مع البريد العادي.
٣. القابلية على تخزين الرسالة.
٤. القدرة على إرسال الرسالة لأكثر من شخص.
٥. هذه الوسيلة على خلاف البريد العادي تعمل في العطل والإجازات الرسمية.
٦. قلة نسبة الخطأ في توجيه الرسالة إذ انه بمجرد معرفة عنوان البريد الالكتروني للشخص المرسل إليه فلا يمكن تصور ان تضل الرسالة طريقها على خلاف البريد العادي إذ من الممكن تصور ان تصل الرسالة خطأ إلى شخص آخر[5]

وعلى الرغم من مميزات البريد الالكتروني إلا انه يتضمن جملة من العيوب وهي:

١. من الممكن خزن الرسالة في أكثر من مكان مما يؤدي إلى تكرار النسخ ومشاكل في التخزين.
٢. عند حذف الرسالة أو محوها أو التعديل عليها فهذا الأمر ليس نهائيا إذ من الممكن استرجاعها والاطلاع عليها مرة أخرى.
٣. ان مسالة سرية الرسالة الالكترونية ليس بالأمر المطلق فالشخص الذي أرسلت له الرسالة يستطيع إعادة إرسالها إلى أشخاص آخرين إذ ان الرسالة لاتكون سرية بين المرسل والمرسل إليه.[6]

وقد ثار التساؤل حول ملكية البريد الالكتروني والى من تعود ملكيته. فذهب الاتجاه الأول إلى اعتبار البريد الالكتروني ملكا لصاحب العنوان البريدي وبالتالي فهو ينتقل إلى الورثة عند وفاة صاحبه فهو يخضع للأحكام القانونية الخاصة بالتركات فهو يعامل معاملة المذكرات الشخصية والشهادات والصور الفوتوغرافية التي تنتقل ملكيتها للورثة عند وفاة صاحبها.

بينما يذهب الاتجاه الثاني إلى عدم اعتبار البريد الالكتروني هو حق ملكية فلا ينتقل للورثة عند وفاة صاحبه فهو من قبيل المراسلات الخصوصية التي تخضع للقواعد القانونية المنظمة لسرية المراسلات فلا يجوز لغير المرسل الاطلاع عليها ومعرفة محتوياتها.

أما الاتجاه الثالث فلا يعتبر البريد الالكتروني حق ملكية وإنما حق استعمال وانتفاع فلا ينتقل للورثة ويستند أصحاب هذا الرأي إلى انه في بعض الأحيان يكون صاحب البريد الالكتروني ملزم بسداد مبلغ معين إلى جهة التسجيل لاستعمال البريد كما ان بعض المواقع لها حق إلغاء حساب البريد الالكتروني عند عدم استعماله خلال فترة معينة[7].

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

ونحن نميل إلى اعتبار البريد الالكتروني من قبيل المراسلات الخصوصية التي لاتنتقل ملكيتها إلى الورثة لكون صاحب البريد الالكتروني قد يستعمل اسمه الحقيقي أو رمزا أو اسما مستعارا فهو هنا يريد لمراسلاته نوعا من السرية والخصوصية.

## المحور الثاني

## إبرام العقد عبر البريد الالكتروني

من الممكن تصور إبرام العقد عبر البريد الالكتروني فمثلا قد تقوم بعض الشركات بإرسال رسائل دعائية عن منتجات معينة فإذا رغب صاحب الشخص بهذا المنتج قام بمراسلة الشركة من اجل التعاقد،أما عن طريقة الدفع فقد حلت النقود الالكترونية محل النقود العادية في السداد8. وفي الوقت الحاضر يتم إضافة التوقيع الالكتروني لإثبات إبرام العقد ومن اجل نسبة الرسالة الالكترونية إلى مصدرها9.

ويتميز إبرام العقد عبر البريد الالكتروني بجملة من الخصائص وهي:

١. انه عقد يتم عن بعد حيث ينعقد هذا العقد ببعد الطرفين وانفصالهما عن بعضهما إذ يتم نقل إرادة الطرفين دون التواجد المادي لهم إذ ان مجلس العقد هو مجلس افتراضي10.
٢. انه عقد ينعقد بوسيلة الكترونية تعد هذه الخصيصة من أهم ما يميز هذا العقد عن بقية العقود التقليدية إذ انه ينعقد بوسائط الكترونية فمثله مثل العقد التقليدي لكن الاختلاف هو في وسيلة إبرامه باستعمال أساليب الكترونية 11.
٣. يتميز هذا العقد بصفته العالمية التي تغطي كل دول العالم فهو عقد عابر للحدود يتم بين شخصين كل منهما في دولتين مختلفتين 12،ولكن هذه الصفة العالمية لاتجعله ينعقد دائما بين شخصين في دولتين مختلفتين فقد يتعاقد شخصين على إبرام العقد وهما في ذات الدولة.
٤. يعد هذا العقد من عقود المساومة إذ نجد إن طرفي العقد يتفاوضان ويتساومان على بنود العقد وشروطه بحرية تامة فالقابل غير ملزم بقبول العقد كما هو فيجوز له التفاوض على بنود العقد وشروطه مع الموجب لذلك فلا يمكن تصور وجود فكرة الإذعان في هذا العقد13.

والسؤال الذي يثور ماهو موقف التشريعات من هذا النوع من أنواع التعاقد ؟

لقد دفعت ثورة الاتصالات والمعلومات الحديثة والتقدم التكنولوجي في وسائل الاتصال إلى إنشاء العديد من الصفقات عبر الانترنيت مما أدى إلى اعتراف العديد من الدول والمنظمات بهذا النوع من التعاقد وجواز الأخذ به إذ أصبح هذا النوع من التعاقد امرأ مسلما به، فقد أجاز القانون النموذجي للتجارة الالكترونية لعام 1996 التعاقد بوسائل الكترونية إذ

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

نصت المادة11منه في سياق إنشاء العقود(وما لم يتفق الطرفان على غير ذلك يجوز استخدام رسائل البيانات للتعبير عن العرض وقبول العرض وعند استخدام رسالة البيانات في إنشاء العقد لايفقد ذلك العقد صحته أو قابليته للتنفيذ لمجرد استخدام رسالة بيانات لهذا الغرض)، أما التشريعات العربية فقد نصت المادة7/1 من قانون إمارة دبي في شان المعاملات والتجارة الالكترونية رقم 2 لسنة2002 على انه(لا تفقد الرسالة الالكترونية أثرها القانوني أو قابليتها للتنفيذ لمجرد إنها جاءت بشكل الكتروني) أما قانون المعاملات الالكترونية الأردني رقم 85 لسنة 2001 فقد نصت المادة 13منه على انه(تعتبر الرسالة الالكترونية وسيلة من وسائل التعبير عن الإرادة المقبولة قانونا لإبداء الإيجاب والقبول بقصد إنشاء التزام تعاقدي)14.

مما تجدر إليه الإشارة إلى ان الفقه اختلف في التكييف القانوني لعمل الجهاز الالكتروني. فقد ذهب الاتجاه الأول إلى منح الجهاز الالكتروني الشخصية القانونية اللازمة لإبرام العقود إذ يعتبر الجهاز بمثابة شخص قانوني يتمتع بأهلية إبرام العقود ولكن هذا الرأي لايمكن الأخذ به إذ ان الشخصية القانونية مرتبطة بوجود ذمة مالية والجهاز الالكتروني لاذمة مالية له15.

أما الاتجاه الثاني فيذهب إلى اعتبار الجهاز الالكتروني وسيلة لنقل إرادة المتعاقدين مثله في ذلك مثل الهاتف والفاكس فهو لايعبر عن إرادة ذاتية وإنما يعبر عن إرادة طرفي التعاقد وهذا الرأي قد اخذ به قانون الاونسترال النموذجي بشان التجارة الالكترونية إذ نصت المادة13منه(تعتبر رسالة البيانات صادرة عن المنشيء إذا كان المنشيء هو الذي ارسلها بنفسه)16.

أما الاتجاه الثالث فيعتبر الجهاز الالكتروني بمثابة نائب عن المتعاقد يتعاقد باسمه ولحسابه ولكن كيف لجهاز عديم الإرادة ان يبرم عقد وكالة بينه وبين المتعاقد الآخر، وهذه الفكرة تؤيدها نصوص قانونية في بعض التشريعات منها قانون البحرين الخاص بالمعاملات الالكترونية لعام 2002 في المادة 12 منه(يجوز ان يتم إبرام العقود بين فرد ووكيل الكتروني كما يجوز ان يتم ذلك بين وكلاء الكترونيين)17.

ونحن نميل إلى الأخذ بما اخذ به بعض الفقه العربي إلى اعتبار الجهاز الالكتروني مجرد وسيلة لنقل إرادة الطرفين إذ لايمكن تصور ان الجهاز الالكتروني الذي يتلقى الأوامر من المستخدم ان تكون له الإرادة لإبرام العقود.

أما عن إبرام هذا العقد فالتعاقد عبر البريد الالكتروني لايختلف عن التعاقد العادي فجميع القواعد العامة للعقود من حيث شروط الصحة والأركان والأثر المترتب على التعاقد

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

تنطبق على هذا النوع من التعاقد فلا يوجد اختلاف بينه وبين العقود العادية إلا ما تعلق بالوسيلة الالكترونية التي ينعقد بها فلا يوجد اختلاف من حيث ركني المحل والسبب ولكن يوجد اختلاف في ركن الرضا بسبب خصوصية وسيلة إبرامه، فالرضا هو تطابق الإيجاب والقبول كتعبير عن إرادة طرفي العقد ويلزم لتوافر الرضا وان كان الكترونيا ان توجد إرادة تتجه إلى إحداث اثر قانوني18.

وتبرز خصوصية الرضا في طريقة التعاقد هذه من حيث الإيجاب والقبول ومجلس العقد وزمان ومكان انعقاد العقد وهذا ما سنتناوله تباعا.

أولا/ الإيجاب الالكتروني:

عرفه التوجيه الأوربي الخاص بحماية المستهلك رقم 7/1997لسنة 1997 الإيجاب الالكتروني بأنه(كل اتصال عن بعد يتضمن كافة العناصر اللازمة لتمكين المرسل إليه الإيجاب من ان يقبل التعاقد مباشرة ويستبعد من هذا النطاق مجرد الإعلان)

ويشترط للإيجاب الالكتروني ما يشترط للإيجاب العادي بان يكون باتا ومحددا وجازما ولارجعة فيه أي تتجه إرادة الموجب إلى إبرام العقد أما إذا احتفظ الموجب بشرط انه غير ملتزم بما عرضه في حاله قبول الطرف الآخر فهذا ليس إيجابا وإنما دعوة إلى التعاقد.

والإيجاب الالكتروني لايسري أثره بمجرد صدوره عن صاحبه فلا بد من إرساله عبر البريد الالكتروني ويترتب على ذلك نشوء حق لمن وجه إليه الإيجاب وينشا هذا الحق من لحظة علم الموجب له بهذا الإيجاب19.

ويجب ان يتضمن الإيجاب كل العناصر الجوهرية من اجل التعاقد فإذا كان عقد بيع مثلا فيجب ان يتضمن تحديد المبيع ووصفه وصف دقيق وتحديد ثمنه وطريقة سداد الثمن وهكذا، ويعد الإيجاب عبر البريد الالكتروني إيجابا موجها لشخص اولاشخاص محددين فهو يرسل لشخص أو إلى أشخاص محددين إذ ليس من السهل إرسال الرسالة إلى عدد ضخم من الأشخاص بحيث يعتبر موجها إلى عامة الناس20

ويقع على الموجب التزام بالبقاء على إيجابه إذا كان الإيجاب محدد المدة فيبقى الموجب على إيجابه حتى نهاية المدة فلا يجوز له العدول عن الإيجاب قبل نهاية هذه المدة21.

ثانيا/ القبول الالكتروني:

القبول هو الإرادة الثانية التي تصدر من الشخص الذي وجه إليه الإيجاب ويجب ان يتضمن القبول النية القاطعة للتعاقد بان تكون باتة وجازمة ويجب ان يتطابق الإيجاب والقبول في شأن المسائل الجوهرية والرئيسة وعدم الاختلاف في المسائل التفصيلية.

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

والقبول يخضع للقواعد العامة للتعبير عن الإرادة بان يكون باتا ومحددا ومنتجا لأثاره القانونية وان يصدر القبول والإيجاب مازال قائما وان يتطابق الإيجاب مع القبول ولا يوجد أي تحفظات فهنا يبرم العقد22.

والقبول الالكتروني يتم عادة بالضغط على الإيقونة المخصصة لإعلان الموافقة وقد يشترط الموجب للتأكد من صحة القبول ان يتم الضغط مرتين لإعلان القبول لاحتمال ان يأتي الضغط في المرة الأولى سهوا اوخطأ.

وقد يتخذ الموجب بعض الإجراءات لتأكيد القبول مثلا ان يطلب منه الإجابة عن بعض الأسئلة مثل محل إقامته الذي يتعين إرسال المنتج إليه أو ان يكتب القابل بعض البيانات على شاشة الجهاز كرقم ونوع بطاقته الائتمانية والغرض من هذا الأمر هو لتأكيد القبول ولكي يكون أكثر فاعلية وإعطاء القابل فرصة للتأكد والتروي لكي تتأكد رغبته في إبرام العقد23.

والأصل في القبول انه يتم التعبير عنه صراحة اوضمنا أما في حالة القبول الالكتروني فلا يمكن التعبير عنه إلا بصورة صريحة ومباشرة تدل على المعنى المقصود24، إذ من الصعب ان يتم التعبير عن القبول الالكتروني بصورة ضمنية لأنه يتم عن طريق أجهزة وبرامج الكترونية تعمل آليا ولا يمكن لهذه الأجهزة والبرامج استنتاج إرادة المتعاقد25.

أما في حالة السكوت فهل يعتبر السكوت قبولا الكترونيا ؟

الأصل ان السكوت لايصلح ان يكون إيجابا ولكن يصلح ان يكون قبولا في العقود التقليدية استثناء وخاصة إذا كان هناك تعامل سابق بين المتعاقدين ولكن في التعاقد الالكتروني لايصلح ان يكون السكوت قبولا إذ ان الطابع الالكتروني للاتصال عبر شبكات الحواسيب الآلية وخصوصا التي تكون مفتوحة والتي يطرح عليها الكثير من العروض من الناس لاتسمح باعتبار السكوت قبولا26.

ثالثا/أهلية المتعاقد:

من المتعارف عليه انه يشترط لانعقاد العقد صحيحا ان يصدر عن متعاقدين تتوافر فيهما أهلية التعاقد وإذا كان التأكد من أهلية المتعاقد يسيرة في العقود التقليدية لكون مجلس العقد حقيقي إذ من الممكن التأكد من أهلية المتعاقد وجنسه واسمه ولكن هذا الأمر أكثر صعوبة في إطار التعاقد الالكتروني لكون المجلس حكمي وليس حقيقي إذ ان الانفصال المكاني قد يؤدي إلى التعاقد مع أشخاص قاصرين أو عديمي الأهلية اويكون الشخص اوالموقع وهميا27. مما دفع بالمختصين لإيجاد طرق من اجل التأكد من أهلية المتعاقد في إطار التعاقد الالكتروني ومنها:

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

١. اللجوء إلى سلطة الإشهار وهي عبارة عن شخص ثالث محايد موثوق به من كلا الطرفين وهذا الحل قد اخذ به القانون المغربي رقم 53-05 لسنة2007 المتعلق بالتبادل الالكتروني للمعطيات القانونية إذ عمل هذا القانون غلى إيجاد شخص ثالث موثوق به سماه مقدم خدمات المصادقة الالكترونية والذي فرض عليه الكثير من الالتزامات ومنها التحقق من أهلية المتعاقد28.

٢. اعتماد نظام قانوني يعطي كلا المتعاقدين حق التأكد من أهلية المتعاقد الآخر بأي وسيلة أي ان لكل متعاقد استعمال أي وسيلة للتثبت من أهلية المتعاقد الآخر عن طريق مثلا بطاقات الائتمان أو إلزام المتعاقد بتسجيل بيانات معينه تكشف عن هويته مثل اسمه user name وكلمة المرور pass word.

وهذا ما قرره تقنين الاستهلاك الفرنسي لسنة 1993في نص المادة 18/12 منه والتوجيه الأوربي الصادر في 20/5 /1997 حيث قرر ان لكل عرض لبيع منتج عن بعد على المورد ان يقدم بيانات متعلقة بشخصيته مثل اسم المنشاة وعنوانها والبريد الالكتروني وإلزام المستهلك بتقديم بيانات من اجل التعرف بشخصيته29.

رابعا/ مجلس العقد:

التعاقد عبر البريد الالكتروني عادة هو تعاقد بين غائبين زمانا ومكانا في حالة عدم وجود اتصال مباشر بين المتعاقدين بالبريد الالكتروني، أما في حالة وجود اتصال مباشر عبر البريد وعدم وجود فاصل زمني بين صدور القبول وعلم الموجب به فهو تعاقد بين غائبين مكانا وبين حاضرين زمانا30.

خامسا/ زمان ومكان انعقاد العقد:

أما عن زمان انعقاد العقد عبر البريد الالكتروني فان الراجح فقها وقانونا انه ينعقد من اللحظة التي تصل فيها رسالة القبول إلى صندوق البريد الالكتروني للموجب بغض النظر عما إذا كان الموجب قد قرأ الرسالة أم لا وهذا ما أخذت به لجنة CNUNDCI من خلال الفقرة 3 من المادة2 من اتفاقية الأمم المتحدة للتجارة الالكترونية وأيضا تبنته اتفاقية الأمم المتحدة بشان استخدام الخطابات الالكترونية في العقود الدولية في الفقرة 2 من المادة 1031.

أما عن مكان إبرام العقد فقد أثار تحديد هذا المكان الكثير من الصعوبات وذلك لصعوبة تحديد المكان الذي ترسل منه الرسائل الالكترونية ومكان استلامها فكلاهما يتم في بيئة خارجية من الصعب تحديدها32.

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

وقد وضع قانون الاونسترال النموذجي للأمم المتحدة المتعلق بالتجارة الالكترونية حلولا من اجل تحديد مكان إرسال واستلام الرسالة الالكترونية في المادة15 منه، إذ بين ان مكان استلام وإرسال الرسالة يحدده المتعاقدين باتفاقهما وعند السكوت فتعتبر الرسالة قد أرسلت من مقر عمل المنشئ وتم استلامها في مقر عمل المرسل إليه(المستلم) وعن تعدد مقر عمل المنشئ أو مقر عمل المستلم فيتم الاعتداد بمقر العمل الأوثق علاقة بالمعاملة أو مقر العمل الرئيس للمنشي (المرسل) أو المرسل إليه وإذا لم يكن لهما مقر عمل فيتم الاعتداد بمقر الإقامة المعتاد للشخص الطبيعي وبالمقر الرئيس أو مقر التأسيس بالنسبة للشخص المعنوي33.

وعلى هذا الأساس فقانون الاونسترال قد حدد مكان انعقاد العقد بما يلي:

١. باتفاق الطرفين إذ أعطى القانون الأولوية للأطراف في تحديد مكان انعقاد العقد
٢. إذا لم يتم الاتفاق فمكان العقد هو مقر عمل المرسل إليه للرسالة
٣. إذا كان للمرسل إليه أكثر من مقر عمل فمكان العقد هو مقر العمل الأوثق صلة بالمعاملة وإذا لم يوجد فمقر العمل الرئيس
٤. إذا لم يوجد للمرسل إليه مقر عمل فمحل إقامته المعتاد هو مكان انعقاد العقد34

وقد اخذ بهذه الأحكام المادة 18 من قانون المعاملات الالكترونية الأردني رقم 85لسنة 2001 وقانون المعاملات والتجارة الالكتروني الخاص بإمارة دبي رقم 2لسنة2002 في الفقرة 4،3 من المادة 17 منه، (3) ما لم يتفق المنشئ والمرسل إليه على خلاف ذلك، تعتبر الرسالة الالكترونية قد أرسلت من المكان الذي يقع فيه مقر عمل المنشئ وأنها استلمت في المكان الذي يقع فيه مقر عمل المرسل إليه (4) لأغراض هذه المادة:

(أ) إذا كان للمنشئ أو المرسل إليه أكثر من مقر عمل واحد، يكون مقر العمل هو المقر الأوثق علاقة بالمعاملة المعنية، أو مقر العمل الرئيسي إذا لم توجد مثل هذه المعاملة.

(ب) إذا لم يكن للمنشئ أو المرسل إليه مقر عمل، يشار إلى محل إقامته المعتاد.

(ج) «مقر الإقامة المعتاد»،فيما يتعلق بالشخص الاعتباري، يعني مقره الرئيسي أو المقر الذي تأسس فيه.

إلا ان بعض الفقه فسر هذه المادة بان العقد ينعقد في المكان الذي يقع فيه مقر عمل الموجب فهو المكان الذي يقترن فيه الإيجاب والقبول ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك35

## المحور الثالث

## إثبات التعاقد عبر البريد الالكتروني

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

لم تعد الوسائل التقليدية في الإثبات هي الوسائل الوحيدة لإثبات وتوثيق العقود والتصرفات إذ ظهر في إطار التعاقد الالكتروني وسائل إثبات حديثة تتناسب مع حداثة هذه التصرفات لكونها تستخدم أجهزة ووسائل الكترونية متطورة36.

والإثبات في العقود الالكترونية يعتريه الكثير من الصعوبات بسبب حداثة هذه التكنولوجيا وتعقيدها وأيضا فان أصحاب المعاملات يستطيعون استخدام الغش والدهاء بواسطة تقنيات معلوماتية متطورة وسريعة من اجل إخفاء أي عمل غير مشروع ومحو آثاره37.

وتتمثل وسائل الإثبات الالكتروني بالكتابة الالكترونية والتوقيع الالكتروني:

أولا/ الكتابة الالكترونية:

عرفت المادة1/أ من قانون التوقيع الالكتروني المصري رقم 15لسنة 2004 الكتابة الالكترونية بأنها( كل حروف أو أرقام أو رموز أو أي علامات أخرى تثبت على دعامة الكترونية أو رقمية أو ضوئية أو أي وسيلة أخرى وتعطي دلالة قابلة للإدراك).

وقد تبنت اغلب التشريعات مبدأ المساواة ما بين ألكتابه الالكترونية والكتابة العادية، إذ منحتها القوة لترتيب كافة الآثار القانونية فهي لها نفس الحجية القانونية للإثبات في حالة الكتابة العادية38.

إذ اخذ بهذا المبدأ قانون التوقيع الالكتروني المصري رقم15 لسنة2004 في المادة 15 منه على انه( للكتابة الالكترونية وللمحررات الالكترونية في نطاق الإثبات في المواد المدنية والتجارية ذات الحجية المقررة للكتابة والمحررات الرسمية والعرفية في أحكام قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية متى استوفت الشروط المنصوص عليها في هذا القانون) وكذلك نص على هذا الحكم المادة 1316-1 من القانون المدني الفرنسي إذ نص على انه ( الكتابة تحت شكل الكتروني يكون لها نفس القوة في الإثبات الممنوحة للكتابة على دعامة ورقية شريطة ان يكون بالإمكان تحديد هوية الشخص الذي أصدرها وان يكون تدوينها وحفظها قد تم في ظروف تدعو إلى الثقة).

ويكون للكتابة الالكترونية ذات الحجية المقررة للإثبات في الكتابة العادية إذا كان من الممكن قرأتها وتدل بصورة واضحة على مضمون التصرف القانوني بمعنى ان تكون مدونة بحروف أو رموز معروفة ومفهومة لدى الشخص الآخر.

ويجب أيضا ان تكون الكتابة موجودة على دعامة الكترونية تضمن لها الاستمرارية وإمكانية رجوع الأطراف إليها عند الضرورة وهذا ما أكدته المادة10/1/أ من قانون الاونسترال النموذجي بشان التجارة الالكتروني لعام 1996 (عندما يشترط ان تكون المعلومة مكتوبة

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

تستوفي رسالة البيانات ذلك الشرط إذا تيسر الاطلاع على المعلومات الواردة فيها على نحو يتيح استخدامها في الرجوع إليها لاحقا).

ويجب أخيرا ان تكون الكتابة خالية من التعديل والتعيير في مضمونها من اجل توفير الثقة والأمان للمتعاملين للاعتماد عليه ومنحها الحجة القانونية39.

ثانيا/ التوقيع الالكتروني:

هو عبارة عن بيان مكتوب متمثلا بحروف أو أرقام أو نبرة صوت أو رمز اوشفرة بطريقة آمنة وهو مرتبط بصورة منطقية ببيانات المحرر الالكتروني للدلالة على هوية الموقع ورضاه بمضمونه 40.

وقد عرفت المادة 2 من قانون الاونسترال النموذجي بشان التجارة الالكترونية لعام 2001 التوقيع الالكتروني بأنه(بيانات في شكل الكتروني مدرجة في رسالة بيانات أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقيا يجوز ان تستخدم لتعيين هوية الموقع بالنسبة لرسالة البيانات ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في البيانات).

وقد عرفته أيضا المادة 1/ج من قانون التوقيع الالكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004 بأنه(ما يوضع على محرر الكتروني ويتخذ شكل حروف أو رموز أو إشارات أو غيرها ويكون له طابع منفرد يسمح بتحديد شخص الموقع ويميزه عن غيره)41.

وتبرز أهمية التوقيع الالكتروني في انه:

١. يحدد شخصية المتعاقد وهويته ويميزه عن غيره.
٢. يسمح بالتعاقد عن بعد.
٣. يوفر قدرا من الثقة والأمان في التوقيع ونسبته إلى صاحبه
٤. انه يمنح المستند حجية المحرر الأصلي ويجعل منه دليلا للإثبات له حجية الدليل الكتابي في حالة وجود نزاع42.

وللتوقيع الالكتروني عدة صور وهي:

أولا/ التوقيع البيومتري :

هو التحقق من شخصية المتعاقد وهويته عن طريق الخواص الذاتية والفيزيائية والصفات السلوكية والطبيعية التي يتميز بها الإنسان عن غيره لتحديد هويته.

إذ ان هذا النوع من التوقيع يعتمد على الخواص الذاتية وصفات الإنسان التي يتميز بها عن غيره مثل نبرة الصوت أو قزحية العين اوبصمة اليد اوملامح وجه الإنسان إذ ان هذه الخواص تختلف من شخص إلى آخر، فيتم خزن هذه الخواص على الحاسب الآلي باستخدام طريقة التشفير ومن اجل التأكد من هوية الموقع يتم فك الشفرة والمطابقة ما بين الصفات

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

المخزونة على الحاسب الآلي وصفات العميل المتعاقد وسماته، حيث لا يستطيع العميل إجراء المعاملة إلا في حالة المطابقة التامة بين سماته وصفاته والصفات المخزونة على الحاسب الآلي.

ثانيا/ التوقيع بالقلم الالكتروني:

تتم هذه الطريقة بان يقوم الموقع بكتابة توقيعه بقلم الكتروني حساس وضوئي على شاشة الحاسب الآلي عن طريق برنامج خاص فإذا تأكد انه توقيعه المعهود قام بالضغط على زر موافق حيث يقوم الحاسب الآلي بخزن التوقيع بصورة مشفرة بما به من انحناءات اوالتواءات ودرجة الضغط على القلم إذ ان طريقة التشفير تقوم بالحفاظ على سرية وامن التوقيع وتستخدم هذه الشفرة للمقارنة والتأكد من صحة التوقيع ومطابقته للانحناءات والالتواءات الموجودة في التوقيع المشفر.

ثالثا/ التوقيع الرقمي:

يعتبر هذا التوقيع من أكثر أنواع التوقيع أهمية وأكثرها قدرة على تحديد هوية الأطراف بصورة مميزة إذ يستخدم هذا التوقيع مفاتيح سرية ولوغاريتمات وعمليات حسابية لتحويل المحرر المكتوب أو التوقيع إلى معادلة رياضية أو رسالة رقمية لايمكن فكها وإرجاعها إلى حالتها الأصلية إلا من قبل من كان يملك مفتاح فك الشفرة وهي المعادلة الرياضية.

ويتضمن هذا التوقيع مفتاحين عام وخاص، فالمفتاح الخاص هو الذي يمثل التوقيع الالكتروني الخاص بالشخص والذي يميزه عن غيره.

أما المفتاح العام فهو الذي يتم نشره ويكون متاحا للكافة إذ ان الموقع يستطيع إرسال الرسالة الموقعة الكترونيا مع هذا المفتاح العام إلى المرسل إليه الذي يستطيع عن طريق هذا المفتاح العام فك الشفرة وقراءة الرسالة.

رابعا/ التوقيع السري أو الكودي:

هو عبارة عن حروف أو أرقام أوكليهما يرتبه الشخص بشكل سري أو على شكل كود لا يستطيع احد معرفته إلا هو أو من يبلغه وقد ارتبط هذا التوقيع بالبطاقات الذكية التي تتضمن ذاكرة الكترونية مثل فيزا كارت وماستر كارت إذ يستخدم هذا التوقيع في المعاملات المصرفية وإبرام العقود التجارية وهي تستخدم من اجل السحب النقدي بإدخال البطاقة في المخصص لها في جهاز الصرف الآلي لسد ثمن سلعة اوخدمة معينة43.

أما عن موقف التشريعات من حجية التوقيع الالكتروني فقد اعترفت التشريعات التي أخذت بالتوقيع الالكتروني بحجيته الكاملة في الإثبات شانه في ذلك شان التوقيع العادي ومن

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

هذه التشريعات القانون الفرنسي فقد اصدر المشرع الفرنسي قانون رقم 272 لسنة 2001 وحدد الشروط اللازمة للتوقيع الالكتروني الموثوق به، وكذلك اصدر المشرع المصري قانون ينظم التوقيع الالكتروني وحجيته في الإثبات رقم 15 لسنة 2004، وأيضا قانون رقم 2 لسنة 2002 الخاص بمارة دبي إذ أعطت المادة 10 من قانون المعاملات والتجارة الالكتروني الحجية في الإثبات للتوقيع الالكتروني إذا توفرت به الشروط التي يحددها القانون، كما اعترف التوجيه الأوربي الصادر عام 1999 في مادته الخامسة بالتوقيع الالكتروني وأعطته الحجية القانونية ذاتها الموجودة للتوقيع العادي إذا توافرت له الشروط التي ينص عليها القانون.

وتتفق التشريعات التي تأخذ بحجية التوقيع الالكتروني في الإثبات على وجوب توفر مجموعة من الشروط في التوقيع الالكتروني لكي تكون له الحجية القانونية وهي:

١. ان يكون هذا التوقيع مرتبط بشخص موقعه ومحددا ومميزا له عن غيره من الأشخاص.
٢. ان يكون للموقع وحده دون غيره السيطرة على الوسيط الالكتروني.
٣. القدرة على كشف أي تعديل أو تغيير في بيانات المحرر الالكتروني أو التوقيع الالكتروني44

## الخاتمة

نستنتج مما تقدم إن التعاقد عبر البريد الالكتروني لا يختلف عن التعاقد بوسائل التعاقد التقليدية لأمن حيث شروط الصحة ولاالاركان ولاالاثار إلا ماتعلق بتلك الخصوصية التي يتمتع بها لكونه ينعقد بوسيلة الكترونية وهذا النوع من التعاقد قد تبنته الكثير من التشريعات وقامت بالاعتداد به ولكن نلاحظ ان المشرع العراقي لم يتطرق لهذا النوع من أنواع التعاقد إذ يكاد ان يكون خاليا من أي تشريع متعلق بالبيئة الالكترونية.

لذا ندعو المشرع العراقي إلى تبني هذا النوع من أنواع التعاقد والأخذ به في التشريع خاصة وانه أصبح معترفا به ومأخوذا به في الكثير من التشريعات إذ فرضت البيئة الالكترونية وتطورها المستمر الاعتداد بهذا النوع من أنواع التعاقد.

إذ يمكن للمشرع العراقي الاستفادة من نصوص القوانين العربية التي أخذت بالوسائل الالكترونية في التعاقد مثل قانون التجارة الالكتروني البحريني لسنة٢٠٠٢ وقانون المعاملات الالكترونية الأردني رقم ٨٥لسنة ٢٠٠١ ونقترح أن ينص المشرع العراقي على:

١ - البريد الالكتروني باعتباره وسيلة للتعاقد لها ذات الحجية المقررة للتعاقد بالوسائل التقليدية لما لهذه الوسيلة من أهمية في تسهيل إجراء المعاملات.

٢ - اعتبار التوقيع الالكتروني والكتابة الالكترونية من وسائل إثبات التعاقد الالكترونية تكون لها ذات الحجية المقررة لوسائل الإثبات الاعتيادية مع بيان الشروط والبيانات الواجب توافرها للتحقق من صحة التوقيع والكتابة الالكترونية وبيان حالات الطعن بصحتهما والعقوبات الجنائية المقررة عند تزوير أو تغيير أو تحريف التوقيع والكتابة الالكترونية أو صدورهما من غير صاحبهما.

الهوامش والمصادر

1 - ينظر د خالد ممدوح إبراهيم، عقود التجارة الالكترونية، بحث مقدم إلى مؤتمر وورشة عمل التجارة الالكترونية وامن المعلومات، القاهرة،2008، ينظر الموقع http://faculty.ksu.edu.sa

2 - ينظر د خالد ممدوح، بحث بعنوان موجز عن حجية البريد الالكتروني في الإثبات، ينظر الموقع http://www.nkhila.com

3 - ينظر د.أسامة أبو الحسن مجاهد، التعاقد عبر الانترنت، دار الكتب القانونية، مصر،2002، ص8.

4 -ينظر د خالد ممدوح، بحث بعنوان موجز عن حجية البريد الالكتروني في الإثبات، مصدر سابق.

51- ينظر د خالد ممدوح، عقود التجارة الالكترونية، مصدر سابق

6 -ينظر د خالد ممدوح، عقود التجارة الالكترونية، المصدر نفسه

7 - ينظر د خالد ممدوح، بحث بعنوان موجز عن حجية البريد الالكتروني في الإثبات، مصدر سابق.

8 -ينظر الأستاذة عائشة عيسى، بحث بعنوان التعاقد عبر الشبكة المعلوماتية(الانترنيت)-ص3، ينظر الموقع www.hamadilaw.com، و الأمثلة على النقود الالكترونية كثيرة منها:

أ- بطاقات الخصم وهي بطاقات تمكن صاحبها من خصم قيمة مشترياته من حساباته في البنوك التي يودع فيها أمواله أو
إضافة قيمة المشتريات إلى أرصدة حساب البائع لدى نفس البنك أو لدى بنوك أخرى

ب- بطاقات الائتمان تمنح صاحبها أموالا مقترضة من البنك المصدر

ج- البطاقات مخزونة القيمة وهي بطاقات يتم تسديد قيمتها نقدا أو ان يتم خصم قيمتها من أرصدة حسابات المشتري بالبنك وهي تحمل قيمة ثابتة ومحددة

د- الشيك الالكتروني هويشبه الشيك العادي إذ يوقع الساحب على الشيك ويستخدم الحاسوب الشخصي في تحرير الشيك وطبع توقيع السحب عليه ويقوم المشتري بإرسال الشيك إلى البائع كوثيقة الكترونية حيث يقوم البائع بتقديمها إلى البنك الذي يتعامل معه المشتري للتأكد من صحة الشيك فإذا تم التأكد من صحة الشيك فيتم تحصيل قيمته

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

هـ - الكروت الذكية هي كروت يمكن حملها بسهولة تحتوي على رقائق الكترونية وفيها ذاكرة من اجل خزن المعلومات حيث تقوم بتحميل الأموال وإنفاقها باستخدام الحاسوب أو أي قاريء لها فيمكنه الاتصال بالبنك وخصم قيمتها و إضافتها من أي مكان - ينظر نفس المصدر.

9 -ينظر د خالد ممدوح، بحث بعنوان موجز عن حجية البريد الالكتروني في الإثبات، مصدر سابق.

10 - ينظر برني نذير، مفهوم العقد الالكتروني وانعقاده، ينظر الموقعhttp://sciencesjuridiques.ahlamontada.net، وينظر د خالد ممدوح،عقود التجارة الالكترونية، مصدر سابق.

11 -ينظر د خالد ممدوح،عقود التجارة الالكترونية، مصدر سابق.

12 - ينظر الأستاذ الصالحين محمد أبو بكر العيش، الشكلية في عقود الانترنيت والتجارة الالكترونية، ينظر الموقع www.malak-rouhi.com 18 -، وينظر فراس فاضل الشطي، بحث بعنوان إبرام العقد الالكتروني، معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية،ص3، ينظر الموقع http://localhosti4664

13 -ينظر، إسلام البلهاسي، العقد الالكتروني، ينظر الموقع http://www.bilakoyod.net

14 -ينظرد علي كريمي- عناصر من التشريعات المنظمة للانترنيت في بعض الدول العربية ص7-ص8، ينظر الموقع http://www.maroc.reunis.fr وينظر الأستاذ الصالحين محمد أبو بكر العيش، الشكلية في عقود الانترنيت والتجارة الالكترونية، مصدر سابق.

15 - ينظر الأستاذ الصالحين محمد أبو بكر العيش، الشكلية في عقود الانترنيت والتجارة الالكترونية، المصدر نفسه.

16 - ينظر د إبراهيم أبو الليل، إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي والقانون المقارن، د ت،دك،ص9،ص12.

17 - ينظر د. مصطفى مالك، إبرام العقد بشكل الكتروني،المؤتمر ألمغاربي الأول حول المعلوماتية والقانون، طرابلس، 2009، ص21، ينظر الموقع http://maktoobblog.com، ويعرف القانون التجاري الأمريكي الموحدUCC في المادة الثانية منه الوكيل الالكتروني بأنه(برنامج حاسوبي أو أية رسائل الكترونية أو إلية أخرى تستعمل أو تحدد أو تبرمج من قبل شخص لإنشاء الرسائل أو العروض أو الرد عليها دون مراجعة لها من أي فرد)

18 -ينظر خالد ممدوح، عقود التجارة الالكترونية، مصدر سابق، وينظر فراس فاضل الشطي، بحث بعنوان إبرام العقد الالكتروني،مصدر سابق، ص5

19 - -ينظرد. خالد ممدوح، عقود التجارة الالكترونية، مصدر سابق.

20 - ينظر د إبراهيم أبو الليل، إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي والقانون المقارن، مصدر سابق،ص17-ص18.

21 -ينظر الأستاذة عائشة عيسى، التعاقد عبر شبكة المعلوماتية( الانترنيت)، مصدر سابق،ص9.

22 - ينظر د.خالد ممدوح، عقود التجارة الالكترونية، مصدر سابق.

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

23 - ينظر د.خالد ممدوح، عقود التجارة الالكترونية، المصدر نفسه، وينظر د إبراهيم أبو الليل،إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي والقانون المقارن، مصدر سابق،ص23-ص24.

24 -ينظر فراس فاضل الشطي، إبرام العقد الالكتروني، مصدر سابق،ص10.

25 - ينظر د إبراهيم أبو الليل،إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي والقانون المقارن، مصدر سابق،ص23

26 - د احمد شرف الدين، الإيجاب والقبول في التعاقد الالكتروني وتسوية منازعاته، د ن، د،ط - ص14.

27 - ينظر الأستاذ قارة مولود، التعبير عن الإرادة في عقود التجارة الالكترونية، ينظر الموقع www.malak-rouhi.com وينظر د.مصطفى مالك، إبرام العقد بشكل الكتروني، مصدر سابق،ص11

28 -ينظرد. مصطفى مالك، إبرام العقد بشكل الكتروني،المصدر نفسه، ص11

29 - ينظر د إبراهيم أبو الليل –إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي والقانون المقارن،مصدر سابق،ص 26 وينظر فراس فاضل الشطي، إبرام العقد الالكتروني، مصدر سابق، ص15.

30 - ينظر فراس فاضل الشطي، إبرام العقد الالكتروني، المصدر نفسه،ص12 وينظر إسلام البلهاسي-العقد الالكتروني،مصدر سابق

وينظرد.عبدالله بن إبراهيم عبد الله الناصر، العقود الالكترونيةدراسةفقهيةمقارنة ،ص35ينظر الموقعhttp://faculty.ksu.edu.sa

31 -ينظر د إبراهيم أبو الليل،إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي والقانون المقارن، مصدر سابق،ص46 و ينظر الأستاذ قارة مولود، التعبير عن الإرادة في عقود التجارة الالكترونية، مصدر سابق.

32- ينظر د إبراهيم أبو الليل، إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي والقانون المقارن، مصدر سابق،ص48.

33 -ينظرد. مصطفى مالك، إبرام العقد بشكل الكتروني، مصدر سابق،ص17.

34 -ينظر يحيى يوسف فلاح حسن، التنظيم القانوني للعقود الالكترونية، أطروحة ماجستير في القانون الخاص، نابلس-فلسطين،2007، ص65 ينظر الموقع www.najah.edu

35 -ينظر د إبراهيم أبو الليل، إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي والقانون المقارن، مصدر سابق، ص49.

36 - ينظر د. إبراهيم أبو الليل، إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي والقانون المقارن، مصدر سابق،ص55.

37 -ينظر فراس فاضل الشطي، إبرام العقد الالكتروني، مصدر سابق، ص29.

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

38 - ينظرالاستاذ الصالحين محمد أبو بكر العيش، الشكلية في عقود الانترنيت والتجارة الالكترونية، مصدر سابق.

39 - ينظر يحيى يوسف فلاح حسن، التنظيم القانوني للعقود الالكترونية، مصدر سابق، ص72-ص73-ص74 وينظر فراس فاضل الشطي، إبرام العقد الالكتروني، مصدر سابق، ص31-ص32.

40 -ينظر فراس فاضل الشطي، إبرام العقد الالكتروني، المصدر نفسه، ص33.

41 - ينظر أيضا في تعريفه نص المادة 2 من التوجيه الأوربي لعام 1999 المتعلق بالتوقيع الالكتروني ونص المادة 2 من القانون رقم 2 لسنة 2002 الخاص بشان المعاملات والتجارة الالكتروني الخاص بإمارة دبي.

42 - -ينظر فراس فاضل الشطي، إبرام العقد الالكتروني، مصدر سابق، ص35.

43 - ينظر يحيى يوسف فلاح حسن، التنظيم القانوني للعقود الالكترونية، مصدر سابق،ص86-ص87-ص88-ص89-ص90وينظر فراس الشطي،إبرام العقد الالكتروني، مصدر سابق ص36-ص37-ص38-ص39-ص40 وينظرالاستاذة عائشة عيسى، التعاقد عبر الشبكة المعلوماتية (الانترنيت)، مصدر سابق، ص15.

44 - ينظر د إبراهيم أبو الليل، إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي والقانون المقارن، مصدر سابق، ص59 وينظر فراس فاضل الشطي، إبرام العقد الالكتروني، مصدر سابق، ص43.